

لهم بالعودة إليها ، مع إلغاء الحكم العسكري ، « إلا أن اعتقادهم هذا سرعان ما تبديد » (المصدر نفسه) ، فظلوا يعيشون تحت الحكم الاسرائيلي « بعيدين عن ارضهم الاصلية » . ولكنه على الرغم من التغييرات الاساسية التي طرأت على نهج حياتهم طيلة هذه الفترة لم « يتغير لديهم [شيئاً واحداً] : وهو الارتباط العميق بأرض النقب التي يعيشون عليها منذ أجيال وأجيال » (المصدر نفسه) .

وفي عامي ١٩٦٦ - ١٩٦٧ ، أعدت سلطات الاحتلال الاسرائيلية مخططاً آخر ، في اطار خطة شاملة ، لسلب البيدوما تبقى من ارضهم وتهجيرهم بحجة التمدين ، باعتمادها مشروعاً « لاقامة ١٢ قرية في النقب لتوطينهم .. » (المصدر نفسه) . إلا أن عرب النقب قاوموا هذا المخطط ، ولم ينفذ من مشروع الاثنتي عشر قرية المزمع اقامتها سوى « ثلاث قرى فقط ، وهي تل شيبوع [تل السبع] وكسيفا [الكسيفة] وراهط » (المصدر نفسه) . ورغم اتمام سلطات الاحتلال بأن هذا المشروع قد نجح ، غير أن هذا الاعاء لم يكن « سوى نذر رماد في العيون » أو ، أن الغالبية الساحقة من العائلات التي تم توطينها في هذه القرى « ليست عائلات بدوية خالصة من التي عاش اجدادها في النقب ويطلبون بحق الملكية على اراضيهم » ، وإنما هي عائلات « ملحقة بالبدو » (المصدر نفسه) ، ولذلك « تفجر مشروع اقامة القرى وتوطين البدو على صحرة كبيرة ، هي ملكية الأراضي » (المصدر نفسه) .

ملكية الأراضي

كان مشروع توطين البدو قد كشف لعرب النقب الذين اقتلعوا من ارضهم عام ١٩٥١ ، أن سلطات الاحتلال الاسرائيلي قد « سجلت اراضيهم وكأنها ملك دائرة التطوير » (الاتحاد ١٣/٣/١٩٧٩) . ولذلك بدأوا يطالبون اسرائيل بتسوية قضية اراضيهم والاعتراف بحق ملكيتهم لها ، وحين راحت السلطات تماطلهم في ذلك « وبدأوا يلحون على انجاز هذه التسوية بشكل اكثر حدة » ، ويعملون ضد « الخطط لسلبنا اراضيها » (هارتس ، ٢/٣/١٩٧٩) ، أمليين ان يتم انقاذ الارض التي تعمل السلطات الاسرائيلية على نزع ملكيتهم عنها ، إذ أن التجارب علمتهم أن « كل مشروع تطوير في النقب يجر خلفه مصادرة اراضيهم على يد الدولة » (المصدر نفسه) ، إلا أن السلطات كانت قد لجأت إلى المراوغة والمماطلة والتسويف ، ومختلف اشكال الضغوط « لحمل عرب النقب على التنازل عن اراضيهم » (الاتحاد ، ١٣/٣/١٩٧٩) ، فظل البحث في هذه القضية « يسير بخطى سلفاء » (هارتس ، ٢/٣/١٩٧٩) . وأما اللجنة التي شكلت لهذا الغرض ، والمؤلفة من رجال السلطة في غالبيتها ، فلم « تتقدم بتوصياتها الا في ٢١/١/١٩٧٥ » (المصدر نفسه والاتحاد ، ١٣/٣/١٩٧٩) . وكانت هذه التوصيات قد كشفت عن حقيقة ما تبنته السلطات الاسرائيلية من نهج فاضح لاراضي عرب النقب متذرعة بالقانون والقضاء .

القضاء في خدمة السلب

وجد عرب النقب أنفسهم يواجهون ، بموجب التوصيات المشار إليها ، عقبتين « قانونيتين » اثارتهما السلطات الاسرائيلية لاضفاء الطابع القانوني على عملية السلب هذه ، وهما :

١ - « تحديد نوعية الارض في النقب بموجب القانون العثماني لعام ١٨٥٨ » .

٢ - « قانون امتلاك الأراضي [المصادقة على الأعمال والتعويضات] لعام ١٩٥٣ ، وهو قانون اسرائيلي » (الاتحاد ، ١٣/٣/١٩٧٩) .

وتدعي السلطات الاسرائيلية ان « ملكية الأراضي كلها في النقب تعود [للدولة] بعد تصنيف النقب كله كأرض غير صالحة للزراعة ، [من صنف] موات وفقاً للقانون العثماني لعام ١٨٥٨ » (هارتس ، ٢/٣/١٩٧٩ والاتحاد ، ١٣/٣/١٩٧٩) . والأرض الموات في هذا القانون هي الارض التي لم يفلحها أحد ولم تعط لأحد . وكان هذا القانون قد اشترط على كل من يحيي أرضاً مواتاً ان يسجلها على اسمه في الطابو ارضاً ميري . ثم جاءت الحكومة البريطانية الانتدابية في فلسطين لتسن مرسوماً يتعلق بالأرض الموات عام ١٩٢١ « حظر بموجبه احياء الارض » وطلب إلى كل من احيأ أرضاً من هذا الصنف ، قبل صدور المرسوم ، ان يسجلها على اسمه في فترة لا